



كلية الشرق الأوسط
Middle East College

دليل سكن الطلاب الإرشادي

"ليكن بيتك الثاني"

مقدمة:

يعتبر مكتب الرعاية الطلابية في كلية الشرق الأوسط مسؤولاً عن تزويد السكن والخدمات المتعلقة به للطلاب المسجلين في الكلية. ويحتوي نطاق الخدمات المقدمة سكنات منفصلة للذكور والإناث وغرف مؤثته ومرافق السلامة والصيانة وجولات للتسوق ونشاطات إجتماعية وتسهيلات للزيارات الطارئة للمستشفيات يقوم بالإشراف عليها موظفون مهنيون. وتقوم الكلية بتزويد الطلاب بخدمات المواصلات من وإلى الكلية حيث تقع السكنات في أماكن إستراتيجية تتيح للطلاب سهولة الحصول على الحاجات الأساسية. ويعتبر هذا الكتيب دليلاً إرشادياً شاملاً لإقامة مريحة في أي من سكنات كلية الشرق الأوسط. وتعتبر القوانين في هذا الدليل إلزامية و على جميع الطلاب المقيمين إتباع التعليمات والإرشادات في هذا الكتيب وإتباع توجيهات وتعليمات الكلية التي تصدر من وقت إلى آخر.

لمزيد من المعلومات والإستفسارات يمكن التواصل مع:

ثرية الخاروصي

رئيسة مكتب الرعاية الطلابية

كلية الشرق الأوسط

هاتف: 24531526

بريد اليكتروني:

thuraiya@mec.edu.om

سعيد المشرفي

مساعد رئيس مكتب الرعاية الطلابية

كلية الشرق الأوسط

هاتف: 24531583

بريد اليكتروني:

thuraiya@mec.edu.om

جدول المحتويات

الرقم	المحتوى
1	قبول الطلبة في السكن
2	التأمين المسترد
3	الرسوم
4	الانسحاب من السكن
5	توزيع الغرف
6	تغيير الغرف
7	المرافق
8	قواعد ضبط السلوك في السكن
9	النظافة والصيانة
10	الأمن
11	ممتلكات الطلاب
12	المستجدات والاعلانات
13	مراجعة القوانين والانظمة
14	الزوار
15	النقل
16	الاسعافات الاولية والخدمات الصحية الطارئة
17	تسجيل الخروج وتسجيل الدخول من السكن
18	معاينة السكن
19	النظر في الشكاوي

1 - قبول الطلبة في السكن:

- 1.1 على الطلاب الراغبين في الإستفادة من السكن تعبئة نموذج التسجيل عند الحصول على القبول من الكلية.
- 1.2 في حال الإدلاء بمعلومات غير كافية او غير صحيحة سوف يتم إلغاء قبول الطالب في السكن.
- 1.3 على الطالب التوقيع وكتابة إسمه في سجل مكتب السكن خلال أسبوعين من بداية الفصل الدراسي وفي حال عدم القيام بذلك قد تمنح الغرفة للمستحقين من الطلبة الآخرين المتقدمين بنفس الطلب.
- 1.4 تحتفظ الكلية بحق قبول الطلاب في السكن

2- التأمين المسترد

- 2.1 سوف يتم قبول الطالب في السكن بعد دفع 50 ريالاً عمانياً كتأمين مسترد.
- 2.2 على الطالب إعادة التقديم للحصول على غرفة بالسكن في حال مطالبته بإسترداد التأمين المدفوع في نهاية الفصل الدراسي وإلا سوف تمنح الغرفة لأحد المتقدمين الجدد.
- 2.3 ستفرض عقوبة مالية يتم تقدرها من لجنة الإنضباط في كلية الشرق الأوسط بحيث تخصم من التأمين المسترد في حال قام الطالب مع سبق الإصرار بإلحاق الضرر بممتلكات السكن وعدم دفع تعويض مالي. وخلال أسبوع من تاريخه, يجب على الطالب دفع المبلغ المخصوم لسداد النقص الناجم في مبلغ التأمين المسترد.

3- الرسوم

- 3.1 تغطي الرسوم مصروفات السكن ومرافقه والمواصلات من وإلى الكلية . يعتبر هيكل الرسوم المرفق بالجدول الآتي ساري المفعول للسنة الأكاديمية 2016-17 . وفي حال إجراء أي تغيير في هيكل الرسوم في السنة اللاحقة سوف يتم إبلاغ الطلاب بذلك مسبقاً. وعلى الطلاب القيام بدفع المستحقات المالية بما يتوافق مع الجدول.

الرسوم	الفصل الدراسي
262.500 ريال عماني	الفصل الدراسي الأول
262.500 ريال عماني	الفصل الدراسي الثاني
105(75 ريالاً عمانياً في حال لم يستخدم الطالب مرافق السكن خلال الفصل الدراسي الصيفي	الفصل الدراسي الصيفي
المجموع: 630 ريالاً عمانياً	السنة الدراسية الواحدة

- 3.3 على الطالب دفع الرسوم قبل بداية الفصل الدراسي او كما تم الإتفاق مع قسم المحاسبة في كلية الشرق الأوسط.

3.4 في حال عدم قدرة الطالب على الدفع حسب ما هو متفق عليه سيق للكلية إلغاء العقد المبرم مع الطالب بعد مهلة مدتها 15 يوما.

3.5 على الطالب دفع كامل مستحقات السكن في حال تم فصله من الكلية نتيجة إجراءات إنضباطية تم إتخاذها بحقة.

4- الإنسحاب من السكن:

4.1 على الطالب دفع الرسوم المستحقة للسكن كاملة في حال رغب في الإنسحاب من السكن بعد التسجيل او خلال الفصل الدراسي.

4.2 في حال رغب الطالب بالإنسحاب من السكن في نهاية العقد المبرم فان عليه تقديم طلب لمشرف السكن قبل شهر من تاريخه.

4.3 في نهاية الفصل, على الطلاب أخذ جميع ممتلكاتهم وتسليم المفاتيح للمشرف. وعدم إقفال الغرف وقت الإجازة . ويمكن للمشرفين فتح أي قفل غير مصرح به خلال فترة الإجازة اذا لزم الامر. ويحق للمشرف أن يمنح الغرفة بشكل مؤقت لطالب آخر خلال الفصل الدراسي الصيفي في حال عدم وجود الطالب في السكن خلال هذه الفترة.

5- توزيع الغرف

5.1 يقوم المشرف بتوزيع الغرف آخذا بعين الاعتبار الأولوية في الطلبات من حيث الأقدمية, والإنضباط ومعايير أخرى حسب إجهاده.

5.2 يستطيع القائمين على السكنات رفض قبول أو إلغاء توزيع الغرف لأي طالب كإجراء إنضباطي.

5.3 يعتبر توزيع السلطات المعنية في الكلية للغرف نهائيا وهو ملزم على الطلبة المقيمين في السكن.

6- تغيير الغرف:

6.1 على الطلبة المقيمين في السكن الإلتزام بالغرف المخصصه لهم.

6.2 لا يجوز تبديل الغرف دون الحصول على إذن مكتوب من مشرف السكن.

6.3 يمكن للمشرف أن يمنح ادنا للطلاب في السكن لمشاركة السكن مع طلاب آخرين في حال حدوث طارئ او وجود إحتياجات خاصة لإعادة التوزيع .

7- التسهيلات:

7.1 الأثاث والتأثيث: يمنح كل طالب سريرا مفردا مع فرشاة ومخدة وغطاء سريري وخزانة . ولا يحق للطلاب إحضار أي نوع من الأثاث من بيوتهم .

7.2 الأجهزة الكهربائية: كل حمام يحتوي على جهاز تسخين ماء مشترك بين الطلاب بالشقة الواحدة. وكل مطبخ يحتوي على خزانة للتخزين , فرن يعمل بالغاز, مزود للغاز وثلاجة يشترك بها المقيمون بالشقة.

7.3 خدمة المياه: يوجد في كل طابق جهازا لتبريد مياه الشرب , وكل المطابخ والحمامات مزودة بالمياه للإستخدامات الأخرى.

7.4 غرفة الدراسة: كل سكن مزود بغرفة دراسة مؤثثة وخدمة انترنت (واي فاي).

7.5 غرفة الترفيه: يوجد بكل سكن غرفة للترفيه مزودة بألعاب لوحية وجهاز بيع آلي يشترك بها كل الطلاب في السكن.

8- قوانين عامة ونظام الإنضباط في السكن:

8.1 يجب على الطلاب في السكن عدم إحداث أي نوع من الإزعاج او الإنخراط في أعمال غير مرغوبة ممكن أن تؤدي الى الإخلال في سلم السكن أو إزعاج دراسة طالب آخر في السكن أو أي عمل ممكن أن يمنع المشرفين من تطبيق النظام في السكن.

8.2 لا يسمح لطلاب السكن القيام بأي تغييرات في الغرفة أو في مرافق السكن . يجب ان تبقى مرافق الغرفة في نفس المكان حسب تصميم الغرفة.

8.3 لا يسمح للطلاب إقتناء أي مواد مسيئة أو اي نوع من الأسلحة الخطرة بما في ذلك المواد المتفجرة.

8.4 يعتبر التدخين والكحول او اي نوع من المخدرات ممنوع منعاً باتاً في السكن.

8.5 لا يسمح بالحفلات أو أي تجمعات إجتماعية إلا بأخذ موافقة خطية من إدارة السكن.

8.6 لا يسمح للطلاب بإعطاء مفاتيح غرفهم لأصدقائهم أو أي أحد آخر بغية إستخدام غرفهم بوقت غيابهم عنها أو خلال إجازتهم.

8.7 لا يسمح لطلاب السكن أن يدخلو غرف غيرهم بدون إذن منهم ولا يسمح تحت أي ظرف دخول أي غرفة من بعد الساعة التاسعة والنصف مساء وقبل الساعة السابعة صباحاً.

8.8 لا يسمح للطلاب تسلق سور السكن للدخول إليه أو الخروج منه .

8.9 سوف يتم تحويل أي طالب بالسكن متهم بجريمة أو أي سرقة من أي نوع للشرطة وسيتم طرده. وقبل الطرد, على الطلبة المقيمين في السكن تسوية جميع الرسوم المستحقة والسارية بما فيها مدة الإيجار الغير مستوفاة.

8.10 المزاح, والالعاب الفضلة التي تحوي على كثير من العنف غير مسموح بها.

8.11 لا يسمح برمي القمامة أو حرقها في أي وقت داخل مبنى السكن أو ما يجاوره.

8.12 يجب عدم تغيير مكان مطافئ الحريق أو إستعمالها إلا في حال نشوب الحريق . سيخضع الطالب في حال تلاعبه في مطفأة الحريق للمساءلة أمام لجنة الإنضباط ويجب عليه دفع تعويض عن قيمة مطفأة الحريق.

8.13 تحتفظ إدارة السكن بحقها في نقل الطالب إلى سكن آخر إن إقتضى الأمر.

8.14 لتجنب ظهور روائح نتنة وظهور الحشرات يمنع منعا باتا تخزين الأطعمة وطهوها داخل غرف السكن. يسمح للطلاب طهو الطعام في المطبخ فقط.

8.15 يمنع الطلاب المقيمين بأي أعمال تجارية داخل السكن.

8.16 يمنع الطلاب من إستخدام أغراض زملائهم الشخصية إلا بعد أخذ الإذن منهم.

8.17 ينصح الطلاب بإبداء التعاون الكامل مع القائمين على السكن.

8.18 يجب إعلام مشرف السكن فوراً في حال حدوث ممارسات وسلوكيات غير قانونية.

8.19 على الطلاب لبس ملابس ملائمة تتواءم مع الثقافة العمانية.

8.20 على الطالبات التوقيع على سجل الحضور اليومي إبتداء من الساعة السابعة مساءً ولغاية الساعة العاشرة مساءً وفي حال عدم القيام بذلك ستعرض اي طالبة مخالفة لإجراءات تتخذها لجنة الإنضباط.

8.21 يسمح للطالبات مغادرة السكن برفقة اولياء أمورهم المصرح لهم وينبغي عليهم العودة للسكن في موعد أقصاه العاشرة مساءً.

8.22 ويسمح للطالبات بالعودة للسكن في موعد أقصاه الحادية عشرة مساءً في أيام نهاية الأسبوع والإجازات الرسمية. وفي حال تأخر الطالبة عن العودة للسكن في الموعد المحدد فيجب عليها تسليم رسالة موقعة من ولي أمرها موضحة أسباب التأخر.

8.23 على الطالبات إخبار مشرفة السكن مسبقاً في حال رغبتهن بالخروج ويجب عليهن الحصول على إذن من المشرفة قبل المغادرة.

8.24 إذا رغبت إحدى الطالبات البقاء خارج السكن لليلة أو لعدة أيام فعليها تسليم موافقة خطية من الشخص المخول من قبل ولي أمرها . وفي حال تعذر القيام بهذا لأي سبب من الأسباب فستقوم مشرفة السكن بالتواصل مع الأهل -ولي الأمر حيث بعد الحصول على تأكيد من قبلهم سوف يسمح للطالبة بالمغادرة.

8.25 يمكن أن تتخذ لجنة الإنضباط إجراءات بحق الطلاب المتورطين بتبادل أو تغيير غرفهم بدون إذن مكتوب من مشرف السكن.

8.26 سوف تتخذ لجنة الانضباط إجراءات ضد أي ممارسة تدعم أي فعل غير إنضباطي.

8.27 في حال تورط الطالب بشكل مباشر أو غير مباشر بعمل غير إنضباطي سوف يتم إبلاغ الأهالي أو أولياء الأمور فوراً.

- 8.28 لا يسمح بالطلاب الذكور إحضار زائرات خارج المكان المخصص للزيارات.
- 8.29 تحتفظ الكلية أو إدارة السكن بحقها التفتيش بغرف الطلاب أو محتويات حقائبهم الشخصية لأسباب تعتبرها الكلية مناسبة ووجيهه بما في ذلك وجود أسباب تدعو للشك من قبل المؤسسة (الكلية) مثل وجود مخاطر صحية، أو متعلقة بسلامة الطلاب أو تتعارض مع مصلحة كل من الطلاب أو السكن أو المجتمع المحلي بما في ذلك التفتيش الذي يكون إستنادا إلى التحقيقات حول أعمال خاطئة محتملة.
- 8.30 يمنع منعاً باتاً الإحتفاظ بالحيوانات الأليفة داخل السكن.
- 8.31 يجب على الطلاب أخذ بطاقتهم الأكاديمية في جميع الأوقات وعند مغادرتهم لغرفهم.
- 8.32 يحق للجنة إنضباط الكلية النظر في وأخذ الإجراءات الإنضباطية المناسبة في حال حدوث أي مخالفة للقوانين والأنظمة المذكورة في دليل الطالب أو أي سوء تصرف غير مذكور في الدليل.
9. نظافة السكن وصيانته:
- 9.1 يعتبر الحفاظ على النظافة والصحة العامة مسألة تتعلق بالإنضباط بحيث أن عدم القيام بذلك يعرض المخالف لإجراءات إنضباطية.
- 9.2 على الطلبة المقيمين إتباع التعليمات المكتوبة في كتيب ارشادات استخدام الأجهزة الكهربائية الذي توفره الكلية.
- 9.3 في حال تعرض الأجهزة أو المنشآت أو الأثاث للتخريب المتعمد أو نتيجة للإهمال أو سوء الاستخدام سيلزم الطلاب الذين يستخدمون المرافق المشتركة بتقاسم التعويضات المالية المترتبة لتكلفة تصليحها أو تغييرها.
- 9.4 يتحمل الطلاب في السكن مسؤولية تنظيف غرفهم ومطابخهم وحماماتهم.
- 9.5 يتحمل الطلاب المقيمين في السكن مسؤولية النظافة للأماكن العامة مثل الممرات وغرفة التلفاز وغرفة الدراسة الخ.
- 9.6 يجب على الطلاب عدم ترك ملابسهم المتسخة أو ذات الروائح الغير جيدة أو المبتلة أو أي من متعلقاتهم الشخصية سواء في داخل أو خارج الغرفة أو في الحمام أو في المطبخ.
- 9.7 يجب على الطلاب عدم وضع ملصقات أو صور على كل من الجدران والأبواب والأثاث داخل الغرفة أو أي مكان داخل حرم السكن دون إذن من مشرف السكن.
- 9.8 يجب على الطلاب عدم استخدام مواد منها على سبيل المثال لا الحصر المسامير والأشرطة اللاصقة والصمغ والبخاخات أو الصبغ اللتي قد تسبب إتساخ الجدران والسقف والأرضية أو أي جزء من الغرفة أو حرم السكن.
- 9.9 يجب اقفال الأجهزة الكهربائية وصنابير المياة في حال عدم الإستخدام . ويجب بذل كل الجهود للاقتصاد في استخدام الكهرباء والمياة.

9.10 يجب على الطلاب إبلاغ مشرف السكن فوراً عن الإنقطاعات في الكهرباء. ولا يجب عليهم محاولة إصلاح أي عطل في نظام التصريف وتوزيع المياه.

9.11 يمنع منعاً باتاً العبث في مفاتيح التشغيل الموجودة أو إضافة وصلات كهربائية إضافية لنقاط التشغيل الموجودة أساساً (بما في ذلك أجهزة كهربائية مثل الثلاجات الصغيرة والميكروويف , الخ).

9.12 لا يسمح بتكديس الحقائب والأكياس أو الأغراض الغير مرغوب بها خارج الغرفة لتجنب إعاقة الطلاب الآخرين. بدلاً من وضع الأحذية عند باب الغرفة يجب وضعها في خزانة الأحذية (على نقتهم الخاصة)

9.13 ينبغي عدم نقل أي قطعة من الأثاث من وحدة سكنية إلى أخرى الا بموافقة مشرف السكن.

9.14 يجب تبليغ مشرف السكن فوراً عن أي تلف يحدث لممتلكات السكن .

9.15 يجب إبلاغ مشرف السكن عن الأمور المتعلقة بالصيانة فوراً.

9.16 يجب على الطلاب أخذ الحيطة في استخدام مباني السكن ومرافقها ولا يجب عليهم القيام بأي عمل يشوه أو يسبب الضرر أو فقدان أي جزء من مباني السكن أو معداته ومنشأته.

10- الأمن:

10.1 جميع السكنات مزودة بخدمات أمن طوال على مدار الـ 24 ساعة.

10.2 يعتبر طلاب السكن مسؤولين عن ممتلكاتهم الشخصية والحاجات القيمة مثل الهواتف المتنقلة وجهاز الحاسب الشخصي (اللابتوب) والساعات والنقود وغيرها . ويجب عليهم التأكد من التأمين الكامل لأبواب وشبابيك غرفهم في أي وقت . ولا تتحمل إدارة السكن مسؤولية فقدان المتعلقات الشخصية لطلاب السكن.

10.3 يجب على الطلاب في حال فقدان أحد زملائهم أو زميلاتهم التبليغ الفوري لإدارة السكن أو موظف الأمن.

10.4 يجب إبلاغ إدارة السكن فوراً في حال فقدان مفاتيح السكن. وعلى الطلاب تحمل تكلفة تبديل الأقفال والمفاتيح بما فيها نسخ جميع المفاتيح.

10.5 يمنع منعاً باتاً قيام الطلبة بنسخ المفاتيح ويعتبر دخول الطلاب الغير مصرح به لأحد الغرف عملاً فيه خلل إنضباطي كبير والذي قد يؤدي إلى المسائلة القانونية.

10.6 يمنع منعاً باتاً الطلب من مسؤول الأمن القيام بخدمات خاصة أو أن يقوم بحفظ المتعلقات الشخصية للطلبة.

10.7 يمنع منعاً باتاً دفع مبالغ أو إكراميات وإعطاء الهبات مقابل أي خدمات يقدمها مسؤولو الأمن أو المشرفون .

10.8 على الطلاب المقيمين إبلاغ مسؤولي الأمن أو المشرفين في حال وجود أشخاص مريبين أو العثور على أغراض متروكة في الممرات ومرافق السكن العام.

11- ممتلكات الطلبة:

- 11.1 ينصح الطلاب المقيمين عدم ترك الأموال وأي متعلقات قيمة في غرفهم وذلك لمصلحتهم الخاصة.
- 11.2 على الطلبة المقيمين أخذ جميع متعلقاتهم الشخصية القيمة أثناء الإجازة الصيفية لأنه عادة ما تجرى صيانة للسكن وأجهزته في هذه الفترة.

12- الإعلانات وتحديثات الأخبار:

- 12.1 سيتم وضع الإعلانات وتحديث الأخبار المتعلقة في السكن على لوحة الإعلانات.

13- مراجعة القوانين والأنظمة:

- 13.1 تحتفظ إدارة السكن بحقها في مراجعة القوانين والأنظمة والشروط بما في ذلك الأسعار من حين إلى آخر وسيتم ابلاغ الطلاب المقيمين بتلك التغييرات.

14- الزوار:

- 14.1 يجب على جميع الزوار وغير المقيمين في السكن تسجيل أسمائهم في مكتب الأمن وتزويده بكل التفاصيل والوثائق للتحقق منها بناء على طلب المشرفين ومسؤولي الأمن.

- 14.2 يجب اتباع جدول الزيارات المرفق أدناه بشكل كامل إلا في بعض الحالات الخاصة:

التوقيت	الأيام
من الثامنة صباحا إلى الثامنة والنصف مساء	من الأحد إلى الخميس
من العاشرة صباحا إلى العاشرة والنصف مساء	أيام الجمعة والسبت

- 14.3 على جميع الزوار وغير المقيمين في السكن مغادرة السكن وفقا للأوقات المبينة أعلاه إلا في بعض الحالات الخاصة بشرط الحصول على موافقة خطية من مشرف السكن.

- 14.4 على الطلاب المقيمين إبلاغ مسؤولي الأمن أو المشرفين عن أي زيارات متوقعة تم السماح لها وعليهم الحضور لاستقبال الزوار في منطقة الاستقبال.

- 14.5 على الطلاب المقيمين إبداء تعاونهم الكامل لمنع دخول الأشخاص غير المصرح لهم لدخول حرم السكن. وفي حال رؤيتهم لأي شخص غير مصرح له فيجب عليهم الإبلاغ الفوري لمشرف السكن.

- 14.6 يجب على الباعة المتجولين ومندوبي المبيعات تسجيل أسمائهم عند مشرف السكن للحصول على تصريح دخول.

- 14.7 يسمح للطالبات المقيمت في السكن إستقبال ضيفاتهن وأطفالهن تحت سن العاشرة في غرفهم بعد الحصول على إذن من المشرفة.

14.8 يسمح للطالبات المقيمت في السكن إستقبال ضيوفهم (الذكور) في منطقة الإستقبال فقط وليس في غرفهن ويجب ألا تتجاوز مدة الزيارة 20 دقيقة بعد الحصول على إذن من المشرفة. ويمنع الطلاب الذكور منعاً باتاً من إحضار أي زائرات لغرفهم.

14.9 لا يسمح للزوار التجول في المناطق المجاورة للسكن بدون رفقة الطلاب المقيمين باستثناء المنطقة المخصصة لذلك. ولا يسمح للزوار استخدام مرافق السكن.

14.10 لا يسمح للزوار بقضاء ليلة داخل السكن. وعلى جميع الزوار وغير المقيمين في السكن مغادرة المجمع السكني خلال الساعات المنصوص عليها. سيتم التعامل مع أي شخص يتم العثور عليه مقيماً داخل السكن بدون موافقة خطية من إدارة السكن على أنه شخص متجاوز وسيتم طرده فوراً. ستفرض عقوبة أو سيتخذ إجراء تأديبي بحق الطالب المقيم المعني بالأمر في حال سماحه للزائر الغير مصرح له بالبقاء.

15- المواصلات:

15.1 يتم تزويد الطلاب المقيمين في السكن بخدمة المواصلات من وإلى الكلية والعكس عند ملئهم طلب المواصلات.

15.2 في حال عدم رغبة الطالبات بالحصول على هذه الخدمة فانه يجب عليهن اعطاء رسالة عدم ممانعة من الأب أو الأم أو ولي الأمر موقعة من مشرفة السكن , وبناء على ذلك ستقع على عاتقها مسؤولية الإلتزام بأوقات الكلية.

15.3 ستقوم مشرفات السكن بتحويل الطالبات اللواتي يستخدمن وسائل مواصلات أخرى ولا يلتزم بأوقات الكلية الى ادارة السكن. وقد يتم استدعاء الأب أو الأم أو ولي الأمر لمناقشة هذه الحالة.

15.4 على الطلاب الإلتزام بقواعد السلوك داخل وسيلة النقل بحيث لا تسبب تصرفاتهم إزعاجاً للركاب والسائق على حد سواء.

15.5 يجب على الطلاب الإلتزام بالتعليمات التي يوجهها لهم سائق الحافلة.

15.6 سيتحمل الطالب مسؤولية أي أذى يلحقه بالحافلة.

15.7 يجب على الطلاب اتباع مواعيد إنطلاق ومغادرة الحافلات الصادر من الكلية.

15.8 في حال وجود أي مشكلة متعلقة بسائق الحافلة فعلى الطلاب مراجعة منسق الحافلات في كلية الشرق الأوسط.

15.9 على الطلاب حمل تصريح ركوب الحافلة عند الصعود على متنها.

16- الإسعافات الأولية والخدمات الصحية الطارئة:

16.1 صناديق الإسعافات الأولية متوفرة بجميع السكنات.

16.2 يتم نقل أي حالة طارئة الى أقرب مستشفى أو مركز صحي.

16.3 يجب على الطلبة الايعاز الى مشرفي السكن في حال تعرضهم لمضاعفات صحية.

16.4 سيتم التواصل مع الأب أو الأم في حال دخول أي طالب الى المستشفى للبقاء معه أو معها.

17- الدخول والخروج من السكن:

17.1 عند قبول الطالبات الإقامة في السكن يجب عليهن تسليم قائمة تحوي على الأقل أسماء ستة من أقرباء الدرجة الأولى مثل الأب والأم أو أولياء الأمور بالإضافة الى موافقة خطية من الشيخ. الأشخاص المذكورين فقط في القائمة هم المخولين بإصطحاب الطالبات في عطلة نهاية الأسبوع أو عند اللزوم بعد الحصول على موافقة المشرفة.

17.2 يجب على الطالبات تسجيل الخروج من الكلية في العطل والإجازات الرسمية وليس من الكلية.

18- تفتيش السكن:

18.1 تحتفظ ادارة السكن في حقها بدخول الغرف أو التدقيق أو التفتيش المفاجئ لمصلحة الحفاظ على قواعد السلوك السليم للمقيمين في السكن والإدارة المنظمة و الفعالة والإستخدام السليم للغرف بالإضافة الى الحفاظ على حرم السكن والقيام بالتصليحات اللازمة ويجب أن يتم ذلك بحضور الطلاب المقيمين في السكن.

18.2 كما ويحق لمسؤولي الكلية الآخرين المخولين ومسؤولي وزارة التعليم العالي القيام بتفتيش مرافق السكن و تتم مراعاة الخصوصية الثقافية عند تشكيل لجان التفتيش.

19- النظر في الشكاوي:

19.1 في حال رغب الطالب في تقديم شكوى أو النظر في التظلمات يجب إتباع الإجراءات التالية:

1. في حال رغب الطالب بتقديم تظلم يجب عليه في بادئ الأمر حل المسألة عن طريق مشرف أو مشرفة السكن ومن ثم مكتب الرعاية الطلابية.

2. في حال بقي الطالب غير راض عن مخرجات النظر بالشكوى, يمكنه تقديم تظلم خطيا للمنسق الأكاديمي في مكتب العميد.

3. سيتحقق المنسق الأكاديمي فيما لو تم معالجة المشكلة مع عضو هيئة التدريس أو القسم المعني وفيما لو تم إتباع الحكم . وفي حال لم يتم اتباعه , سيطلب من الطالب محاولة حل المشكلة عن طريق مشرف السكن ومن ثم عن طريق رئيس قسم الرعاية الطلابية.

4. في حال تطبيق الحكم, سيتم ارسال التظلم بتفاصيله الى مساعد العميد.

5. سيتشاور مساعد العميد مع عضو هيئة التدريس أو القسم المعني للحصول على تفاصيل أخرى متعلقة بالشكوى والإجراءات المتخذة. ستمنح فرص مقبولة لجميع الأطراف المعنية لسماع وجهات نظرها وبالتالي سيتخذ مساعد العميد القرار المناسب والذي سيتم تبليغه خطيا للطالب.
6. اذا مازال الطالب يرغب في تقديم التظلم ضد القرار الذي إتخذه مساعد العميد فله ذلك على أن يتم تقديم التظلم لمكتب العميد عن طريق المنسق الأكاديمي لمكتب العميد.
7. وبناء على طبيعة المشكلة, قد يشكل العميد لجنة للنظر في الشكوى مؤلفة من خمسة أعضاء ليست لهم علاقة بالمشكلة المذكورة في التظلم الذي قدمه الطالب.
8. ستنظر اللجنة بالتظلم وستسلم توصياتها للعميد.
9. سيعطي العميد الإعتبار الواجب للتظلم ولتوصيات اللجنة وحل المشكلة بالشكل المناسب. سيكون قرار العميد قرارا نهائيا وسيحفظ هذا القرار في الملف.
10. سيتم ابلاغ الطالب بالقرار المتخذ وسيتم إغلاق قضية التظلم.

المراجع:

<http://www.mmu.edu.my/stad/Rules%20Hostel.htm>

<http://www.nmims.edu/images/hostel-form.pdf>

<http://www.evanslodge.com.sg/downloads/Evans%20Lodge-Rules%20&%20Regulations-V2.pdf>